



قرار إداري

166/25

إن مدير الوکالة الحضریة لسطات ،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.93.51 الصادر في 22 من ربیع الاول 1414 موافق 10 شتنبر 1993، المعتر بمقابلة القانون، المتعلق بإحداث الوکالات الحضرية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.97.361 بتاريخ 27 جمادی الثانية 1418 موافق 30 أكتوبر 1997 المتعلق بإحداث الوکالات الحضرية للعيون ومکناس وتطوان ووجدة واسفي الجديدة والقنيطرة سیدی قاسم وسطات وتازة، كما تم تغيیره؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2012/24 الصادر في 06 ذو الحجة 1433 هـ الموافق ل 22 أكتوبر 2012 المتعلق بكيفية إجراء التوظيف في المؤسسات والمقاولات العمومية؛
- بناء على النظام المؤقت الخاص بمستخدمي الوکالات الحضرية؛
- بناء على القانون الإطار بالوکالة الحضریة لسطات برسم سنة 2025.
- نظرا لما تقتضيه ضرورة المصلحة.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن الوکالة الحضریة لسطات عن تنظيم مباراة لشغل منصب:

- مهندس معماري (إطار عالي) ،

المادة الثانية: تحدد شروط الترشیح للمباراة كما يلي:

- ان يكون المرشح (ة) من جنسية مغربية؛

- ان لا يقل سن المرشح (ة) عن 18 سنة ولا يتجاوز 45 سنة عند تاريخ التوظيف؛

- ان يكون المرشح (ة) حاصلًا على دبلوم مهندس معماري صادر عن مؤسسة حكومية او

دبلوم معادل معترف به وفقا للوائح المعمول بها؛

- ان لا يكون المرشح (ة) من دوی السوابق العدلية؛

- ان لا يكون المرشح (ة) مسجلا في السجل التأديبي المركزي للإدارات العمومية .



الوکالة الحضریة لسطات

11, Avenue Hassan II Settat B.P : 532



المادة الثالثة: تحدد بطاقة الوظيفة المرفقة بهذا القرار مهام المنصب المزمع شغله وكذا الشروط والكفاءات الطلوبة.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1 طلب الترشيح;
- 2 سيرة ذاتية للمترشح (CV);
- 3 نسخة مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية;
- 4 نسخ مصادق عليها من الدبلومات والشهادات;
- 5 المعادلة الإدارية للدبلومات .

المادة الخامسة : توجه ملفات الترشيح داخل أظرفه مغلقة إلى السيد مدير الوكالة الحضرية لسطات بالعنوان التالي : الوكالة الحضرية لسطات ، 11 شارع الحسن الثاني، ص ب 532 سطات أو توضع مباشرة بمكتب الضبط بنفس العنوان.
حدد آخر أجل لقبول الترشيحات في 18 سبتمبر 2025 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال.

المادة السادسة : يستدعي المرشحون الذين استوفوا الشروط إلى إجراء اختبار كتابي وفي حالة تجاوزه بنجاح يستدعون لإجراء اختبار شفوي من خلال مقابلة مع لجنة مختصة.

المادة السابعة: يعين السيد مدير الوكالة الحضرية لسطات لجنتين، يعهد للأولى مهمة انتقاء المرشحين وفق الشروط المطلوبة وللثانية مهمة اجراء المقابلات والاختبارات.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالوكالة الحضرية لسطات www.ausettat.org ويصلق بمقر الوكالة الحضرية لسطات.

وحرر بسطات بتاريخ 02 سبتمبر 2025

مديـر
الوكـالـةـ الحـضـرـيـةـ لـسـطـاتـ
سـيـفـ الـحـلـيـ



الوكالة الحضرية لسطات

11, Avenue Hassan II Settat B.P : 532